لقطع الفتنة واجتماع الكلمة وهذا موجود هنا
بخلاف ما يتلفه المتأول بلا شوكة ومن صرح الاصل
لانه كقاطع الطريق وبخلاف ما تتلفه طائفة ارتدت
ولهم شوكة وان تابوا واسلموا لجنايتهم على الاسلام
ولا يقاتلهم الامام حتى يبعث اليهم امينا فطنا
ناصحا يسالهم ما ينقمون اي يكرهون فان ذكروا مظلمة
بكسر اللام وفتحها او شبهة ازالها عنهم لان عليا
بعث ابن عباس رضي الله تعالى عنهم الى اهل النهروان
فرجع بعضهم الى الطاعة فان اصروا بعد الازالة
وعظهم وامرهم بالعود الى الطاعة لتكون كلمة اهل الدين
واحدة ثم اذا لم يتعظوا اعلمهم بالمناظرة وهذا
من زيادتي ثم ان اصروا اعلمهم بالقتال لانه تعالى امر
بالاصلاح ثم بالقتال فان استمهلوا فيه فعل باجتهاده
ما رآه مصلحة من الامهال وعدمه فان ظهر له ان استمهالهم
للتامل في ازالة الشبهة امهلهم او لاستلحاق مدد
لم يمهلهم ولا يتبع اذا وقع قتال مدبرهم ان كان غير
متحرف لقتال او متحيز الى فئة قريبة ولا يقتل مثخنهم
بفتح

بفتح الخاء من اثخنته الجراحة اضعفته واسيرهم
لخبر الحاكم والبيهقي بذلك فلو قتل واحد منهم فلا قود
لشبهة ابي حنيفة ولو ولوا مجتمعين تحت راية
زعيمهم اتبعوا ولا يطلق اسيرهم ولو كان صبيا
او امرأة او عبدا حتى تنقضي الحرب ويتفرق جمعهم
ولا يتوقع عودهم الا ان يطيع اي الاسير باختياره
فيطلق قبل ذلك وهذا في الرجل الحر وكذا في الصبي
والمرأة والعبد ان كانوا مقاتلين والا اطلقوا
بمجرد انقضاء الحرب ويرد لهم بعد امن غائلتهم
اي شرهم بعودهم الى الطاعة او تفرقهم وعدم
توقع عودهم ما اخذ منهم ولا يستعمل ما اخذ منهم
في حرب او غيره الا لضرورة كان لم نجد ما ندفع
به عنا الا سلاحهم او ما نركبه عند الهزيمة الا خيلهم
ولا يقاتلون بما يعم كنار ومنجنيق وهو آلة رمي
الحجارة الا لضرورة بان قاتلوا به فاحتيج الى
المقاتلة بمثله دفعا او احاطوا بنا واحتجنا في دفعهم
الى ذلك ولا يستعان عليهم بكافر لانه يحرم تسليط

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)